المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

تقرير

لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

حـــول

مشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71

رئيس اللجنة

السيد مولاي مسعود اكناو

مقرر اللجنة

السيد عابد بادل

الأمانة العامة

مديرية التشريع والمراقبة

قسم اللجان

مصلحة لجنة المالية والتخطيط

والتنمية الاقتصادية

الولاية التشريعية 2021-2027

السنة التشريعية 2023-2024

دورة أكتوبر 2023

محتوى التقرير

- ورقة تقنية
- التقديم العام
- مشروع القانون كما أحيل على اللجنة وو افقت عليه
- عرض السيد الوزير المنتدب
- ملخص المناقشة العامة
- جواب السيد الوزير المنتدب
- ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

ورقة تقنية

ورقة تقنية

* رئيس لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية: السيد مولاي مسعود أكناو

* مقـــــرر اللجنـــــة: السيد عابد بادل

* الطاقم الإداري الذي قام بإعداد التقرير:

- السيد عبد الكريم أمزلزي رئيس مصلحة اللجنة

- السيدة نوتة الاسماعيلي : إطار باللجنة

- السيدة بشرى زجلي - الآنسة سناء النضضاني: كتابة اللجنة

* تاريخ إحالة مشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71 على اللجنة: 26 يناير 2024

* تاريخ دراسة مشروع القانون: 29 يناير 2024

* عدد اجتماعات اللجنة: اجتماع واحد

* عدد ساعات العمل: ساعة واحدة

*نتيجة التصويت على مشروع القانون: الإجماع بدون تعديل.

التقديم العام

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسنا الموقر تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، بمناسبة دراستها لمشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71 والمحال بالأسبقية على مجلس المستشارين.

تدارست اللجنة مشروع القانون المذكور في اجتماعها المنعقد بتاريخ 29 يناير 2024، برئاسة السيد مولاي مسعود أكناو رئيس اللجنة، وبحضور السيد مصطفى بايتاس الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالعلاقات مع البرلمان الناطق الرسمي باسم الحكومة.

ويهدف مشروع القانون إلى تغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71، من أجل ملاءمة عنوانه وكذا أحكام مادته الفريدة مع أحكام القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، لا سيما المادة 11 منه المقترح نسخها وتعويضها بموجب مشروع القانون رقم 03.24، وذلك بإحلال تسمية "الموظفين " محل تسمية "الأطر النظامية".

كما تجدر الإشارة كذلك إلى أن هذا الاجراء يندرج في إطار تفعيل بنود الاتفاق الموقع في 26 ديسمبر 2023 بين الحكومة والنقابات التعليمية الأكثر تمثيلية بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي قطاع التربية الوطنية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

في معرض مناقشتهم لمشروع القانون، تم التنويه بمجهودات الحكومة لتنزيل التوجيهات الملكية للنهوض بمنظومة التعليم، والالتزام بمخرجات اتفاقي 10 و26 دجنبر 2023 التعاقدية الموقعة في إطار الحوار الاجتماعي القطاعي مع النقابات التعليمية الأكثر تمثيلية، جراء الاحتقان الذي عرفته مؤسسات التعليم العمومي، وكذا الإضرابات التي ساهمت بشكل كبير في خلق توتر وقلق لدى الأسر المغربية، وذلك وفق رؤية توازن بين التدبير الأمثل للمؤهلات الوطنية في ظل الأزمات المتتالية، وبين ضرورة الانكباب على تنزيل الأوراش الاستراتيجية الكبرى، بهدف تحصين وتطوير مؤهلات الوطنية على كافة الأصعدة.

كما تمت استحضار المجهود الكبير الذي قدمته الشغيلة التعليمية بمختلف مكوناتها وهيئاتها النقابية والتمثيلية والتنسيقية وتفاعل الدولة معه في سبيل حل الإشكالات التي تعترض وضعية أسرة التربية والتكوين وتعزز مكانة المدرسة العمومية .

وقد اعتبر المتدخلون أن تنزيل هذا الإجراء التشريعي يترجم بالملموس الإرادة السياسية لهذه الحكومة لتعزيز الإطار القانوني للأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين في قطاع التعليم العمومي، لربح رهان تنزيل منظومة التربية والتكوين، مما سيكون له انعكاسات ايجابية على الوضعيات الإدارية والمالية لهاته الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وتعزيز مساهمتهم في ورش إصلاح المنظومة التربوية لا سيما فيما يخص تسجيل تحسن العديد من المؤشرات ذات الارتباط، خصوصا بورش التعليم الأولي وتعميم التعليم الابتدائي وانخفاض نسبي للهدر المدرسي.

في نفس السياق، أجمع المتدخلون أن نجاح إصلاح منظومة التربية والتعليم لا يمكن أن يتم إلا عبر تعزيز مكانة رجال ونساء التعليم وأدوارهم، باعتبارهم المساهم الرئيسي عبر توفير أنسب الشروط لكسب رهانات إصلاح المنظومة التربوية والرفع من منسوب الثقة في المدرسة العمومية، والرفع من تنافسيتها وتحسين مردوديتها.

كما تمت الدعوة إلى حل ملف الأساتذة الموقوفين وتحقيق التكافؤ بين أطر الأكاديميات وبين الأساتذة المرسمين فيما يتعلق بوضعية الإلحاق وكذا في ما يخص الحركة الانتقالية.

ومن جانب آخر، أثار المتدخلون إشكال مربيات التعليم الأولي والتي تعرف عدة إكراهات نظرا لوضعها تحت إشراف الجمعيات، مشيرا إلى ظروف العمل وحالات التعسف من طرف رؤساء الجمعيات، مؤكدين في هذا الصدد على أهمية التعليم الأولي ضمن المنظومة التعليمية والدعوة لإيلاء أهمية له من طرف الوزارة المعنية.

فيما تم الاستفسار حول عدم استكمال المسطرة التشريعية بإحالة مشروع قانون للمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.23.781 بتغيير القانون رقم 07.00 بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، في حين أن الحكومة اختارت سحب المرسوم بقانون بواسطة مرسوم يتخذ في مجلس حكومي، في حين أن المرسوم بقانون هو عمل تشريعي مشترك بين السلطتين التنفيذية والتشريعية وأنه يصدر باتفاق مع اللجان البرلمانية المختصة وان المبدأ الدستوري القاضي بتوازن السلط وقاعدة تراتبية النصوص القانونية تفرض على الحكومة العودة الى البرلمان .

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

في معرض جوابه على مداخلات السيدات والسادة المستشارين أشاد السيد الوزير المنتدب بتفاعل مجلس المستشارين الإيجابي مع الحكومة وخاصة في المواضيع ذات الصبغة الاجتماعية، مشيرا إلى اللقاء الذي تم عقده بين الحكومة والنقابات والذي أسفر عن نتائج إيجابية داعيا في هذا الإطار إلى ضرورة التسريع باتخاذ القرارات.

وردا على تساؤلات السيدات والسادة المستشارين حول سحب المرسوم بقانون رقم 2.23.781 بتغيير القانون رقم 07.00 بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، باعتباره محطة أساسية لتمرير النظام الأساسي وعرضه على البرلمان في الفترة الفاصلة بين الدورتين، أفاد السيد الوزير المنتدب أنه بالنظر لعدم توصل الحكومة لاتفاق مع النقابات، ارتأت اعتماد اجتهاد قانوني وسحب المرسوم بقانون لعدم استكمال المسطرة التشريعية .

كما أوضح السيد الوزير المنتدب على أن هذا المشروع قانون جاء لحل إشكالية معينة وضمان حقوق هذه الفئة عبر تغيير التسمية كما طالبت بذلك النقابات، مع

معالجة مختلف الإشكالات والتفاوتات التي تعرفها الوضعية النظامية للأساتذة، مؤكدا على سعي الحكومة لتوفير مختلف الضمانات لإنجاح هذا القانون.

هذا، وعند عرض مشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71 المتضمن لمادة فريدة برمته على التصويت، وافقت عليه اللجنة بالإجماع بدون تعديل .

مقرر اللجنة

عابد بادل

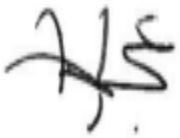

مشروع القانون كما أحيل

على اللجنة ووافقت عليه

مشروع قانون رقم 04.24

بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71

الأمانة العامة للحكومة (المطبعة الرسمية) - الرباط
1445 - 2024

مشروع قانون رقم 04.24
بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71

مادة فريدة

ابتداء من فاتح سبتمبر 2023، يغير، على النحو التالي، عنوان القانون المشار إليه أعلاه رقم 01.21 والمادة الفريدة به :

«العنوان. - قانون رقم 01.21 يقضي بإخضاع موظفي الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71.»

«مادة فريدة. - بالرغم ..... المخالفة، ينخرط، ..... الرسمية، موظفو الأكاديميات ..... كما وقع تغييره وتتميمه.»

عرض السيد الوزير المنتدب

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة المغربية
الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة
المكلفة بالعلاقات مع البرلمان

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵖⴼ ⵓⵙⵙⵓⵖⵏ ⵏ ⵜⵎⴰⵡⴰⵙⵜ
ⵙⵜⵓⵎⵓⵔⵏ ⴷ ⵜⵣⵣⵉⵣⵓⵙⵏ ⴰⴽⴰ ⵓⵇⵎⴰⵔ

كلمة السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الناطق الرسمي باسم الحكومة بمناسبة تقديم ودراسة مشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71

*****

لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية
بمجلس المستشارين

*****

يوم الإثنين 29 يناير 2024
الساعة الرابعة بعد الزوال
القاعة 5 بمجلس المستشارين

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وآله وصحبه

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

حضرات السيدات والسادة.

يسعدني اللقاء بكم في رحاب لجنتكم الموقرة من أجل تقديم **مشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71** الذي صادق عليه مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 25 يناير 2024.

ويهدف مشروع هذا القانون، الذي سيُعمل به ابتداءً من فاتح سبتمبر 2023، إلى تغيير القانون رقم 01.21 سالف الذكر، وذلك من أجل ملاءمة عنوانه وكذا أحكام مادته الفريدة مع أحكام القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، ولاسيما المادة 11 منه التي سيتم نسخها

وتعويضها بموجب مشروع القانون رقم 03.24 المعروض قصد المصادقة عليه بالبرلمان، وذلك بإحلال تسمية "الموظفين " محل تسمية "الأطر النظامية".

للتذكير، فقد سبق وأن تم إخضاع هذه الفئة لنظام المعاشات المدنية بموجب القانون 01.21 سالف الذكر الصادر بالجريدة الرسمية رقم 7009 بتاريخ 2 غشت 2021.

كما تجدر الإشارة كذلك إلى أن هذا الإجراء يندرج في إطار تفعيل بنود الاتفاق الموقع في 26 ديسمبر 2023 بين الحكومة والنقابات التعليمية الأكثر تمثيلية بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي قطاع التربية الوطنية.

حضرات السيدات والسادة؛

تلكم هي الغاية من مشروع القانون المعروض على أنظار لجنتكم الموقرة.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

ملخص المناقشة العامة

ملخص المناقشة العامة

في معرض مناقشتهم لمشروع القانون، تم التنويه بمجهودات الحكومة لتنزيل التوجيهات الملكية للنهوض بمنظومة التعليم، والالتزام بمخرجات اتفاقي 10 و26 دجنبر 2023 التعاقدية الموقعة في إطار الحوار الاجتماعي القطاعي مع النقابات التعليمية الأكثر تمثيلية، جراء الاحتقان الذي عرفته مؤسسات التعليم العمومي، وكذا الإضرابات التي ساهمت بشكل كبير في خلق توتر وقلق لدى الأسر المغربية، وذلك وفق رؤية توازن بين التدبير الأمثل للمؤهلات الوطنية في ظل الأزمات المتتالية، وبين ضرورة الانكباب على تنزيل الأوراش الاستراتيجية الكبرى، بهدف تحصين وتطوير مؤهلات الوطنية على كافة الأصعدة.

كما تمت الإشادة بمجهودات اللجنة الوزارية الثلاثية المكلفة بالملف من خلال الجدية والفعالية في التعاطي مع المطالب والملفات المتراكمة للشغيلة في القطاع، وهو ما من شأنه المساهمة في خلق أجواء ملائمة لتنزيل المسار الإصلاحي للقطاع.

كما تمت استحضار المجهود الكبير الذي قدمته الشغيلة التعليمية بمختلف مكوناتها وهيئاتها النقابية والتمثيلية والتنسيقية وتفاعل الدولة معه في سبيل حل الإشكالات التي تعترض وضعية أسرة التربية والتكوين وتعزز مكانة المدرسة العمومية .

وقد اعتبر المتدخلون أن تنزيل هذا الإجراء التشريعي يترجم بالملموس الإرادة السياسية لهذه الحكومة لتعزيز الإطار القانوني للأطر النظامية للأكاديميات الجهوية

للتربية والتكوين في قطاع التعليم العمومي، ويقوي في نفس الوقت قدرة الإنصات المشترك بين الأطراف المعنية بهذا الملف لربح رهان تنزيل منظومة التربية والتكوين، لما من شأنه التأسيس لمرحلة جديدة مما سيكون له انعكاسات ايجابية على الوضعيات الإدارية والمالية لهاته الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وتعزيز مساهمتهم في ورش إصلاح المنظومة التربوية لا سيما فيما يخص تسجيل تحسن العديد من المؤشرات ذات الارتباط، خصوصا بورش التعليم الأولي وتعميم التعليم الابتدائي وانخفاض نسبي للهدر المدرسي.

كما تم التساؤل حول الإجراءات والتدابير المتخذة على اعتبار الصبغة الاستعجالية التي يكتسيها إصلاح أنظمة التقاعد، والتي تعرف صعوبات تمس ديمومتها وتوازناتها المالية بهدف إصلاح حكامة هذه الأنظمة ضمن خارطة طريق شاملة لأنظمة التقاعد.

في نفس السياق، أجمع المتدخلون أن نجاح إصلاح منظومة التربية والتعليم لا يمكن أن يتم إلا عبر تعزيز مكانة رجال ونساء التعليم وأدوارهم، باعتبارهم المساهم الرئيسي عبر توفير أنسب الشروط لكسب رهانات إصلاح المنظومة التربوية والرفع من منسوب الثقة في المدرسة العمومية، والرفع من تنافسيتها وتحسين مردوديتها، والتي كانت ولازالت الحاضن الأول والرئيسي لمختلف الأطر في العديد من المجالات والمواقع.

كما تم التأكيد على أن مشروع القانون جاء لتكريس نوع من المساواة بين مختلف أطر هيئة التدريس، بما سيكفل لأطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين كل ما

يحتاجونه من استقرار مهني وأمن وظيفي، كما سيتيح لهم النهوض بمهامهم التربوية وأوضاعهم الإدارية والمهنية ويعزز مكانتها ضمن ورش إصلاح المنظومة التربوية.

كما تمت الدعوة إلى حل ملف الأساتذة الموقوفين وتحقيق التكافؤ بين أطر الأكاديميات وبين الأساتذة المرسمين فيما يتعلق بوضعية الإلحاق وكذا في ما يخص الحركة الانتقالية، مع الإشارة إلى أن للمقارنات والتصورات التي ترتبت عن تعايش فئتين من الأطر المزاولين لنفس المهام داخل نفس المؤسسات التعليمية تأثير سلبي بالغ على نفسية هؤلاء الأطر .

ومن جانب آخر، أثار المتدخلون إشكال مربيات التعليم الأولي والتي تعرف عدة إكراهات نظرا لوضعها تحت إشراف الجمعيات، مشيرا إلى ظروف العمل وحالات التعسف من طرف رؤساء الجمعيات، مؤكدين في هذا الصدد على أهمية التعليم الأولي ضمن المنظومة التعليمية والدعوة لإيلاء أهمية له من طرف الوزارة المعنية.

فيما تم الاستفسار حول عدم استكمال المسطرة التشريعية بإحالة مشروع قانون للمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.23.781 بتغيير القانون رقم 07.00 بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، في حين أن الحكومة اختارت سحب المرسوم بقانون بواسطة مرسوم يتخذ في مجلس حكومي، في حين أن المرسوم بقانون هو عمل تشريعي مشترك بين السلطتين التنفيذية والتشريعية وأنه يصدر باتفاق مع اللجان

البرلمانية المختصة وان المبدأ الدستوري القاضي بتوازن السلط وقاعدة تراتبية النصوص القانونية تفرض على الحكومة العودة الى البرلمان .

وفضلا عن ذلك، تم التساؤل حول الآثار المتحصلة من عملية دمج أطر الاكاديميات في نظام المعاشات المدنية سواء على مستوى تحسين التوازن المالي للنظام وتعويض الموظفين المحالين على التقاعد، وضخ موارد مالية جديدة كذا والتأثير على الاحتياطات المتوفرة للنظام، وتأثيره على هذه الفئة.

وارتباطا بالموضوع، تمت الدعوة إلى تطبيق نظام المعاشات المدنية على موظفي المراكز الاستشفائية الجامعية وموظفي الوكالات الحضرية وموظفي باقي المؤسسات العمومية، لتمكينهم من الاستفادة من امتيازاته وخاصة الفارق المعتبر في نظام التعويض حيث يعتمد النظام الجماعي معدل 53 % في حين يعتمد نظام المعاشات المدنية 70%.

جواب السيد الوزير المنتدب

جواب السيد الوزير المنتدب

في معرض جوابه على مداخلات السيدات والسادة المستشارين أشاد السيد الوزير المنتدب بتفاعل مجلس المستشارين الإيجابي مع الحكومة وخاصة في المواضيع ذات الصبغة الاجتماعية، مشيرا إلى اللقاء الذي تم عقده بين الحكومة والنقابات والذي أسفر عن نتائج إيجابية داعيا في هذا الإطار إلى ضرورة التسريع باتخاذ القرارات.

وردا على تساؤلات السيدات والسادة المستشارين حول سحب المرسوم بقانون رقم 2.23.781 بتغيير القانون رقم 07.00 بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، باعتباره محطة أساسية لتمرير النظام الأساسي وعرضه على البرلمان في الفترة الفاصلة بين الدورتين، أفاد السيد الوزير المنتدب أنه بالنظر لعدم توصل الحكومة لاتفاق مع النقابات، ارتأت اعتماد اجتهاد قانوني وسحب المرسوم بقانون لعدم استكمال المسطرة التشريعية .

كما أوضح السيد الوزير المنتدب على أن هذا المشروع قانون جاء لحل إشكالية معينة وضمان حقوق هذه الفئة عبر تغيير التسمية كما طالبت بذلك النقابات، مع معالجة مختلف الإشكالات والتفاوتات التي تعرفها الوضعية النظامية للأساتذة، مؤكدا على سعي الحكومة لتوفير مختلف الضمانات لإنجاح هذا القانون.

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الاثنين 29 يناير 2024 على الساعة الرابعة بعد الزوال

موضوع الاجتماع: الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71

الولاية التشريعية : 2021 -2027 السنة التشريعية : 2023 - 2024 دورة اكتوبر 2023	الساعة : من 16h إلى 17h المدة الزمنية : ساعة عدد الحاضرين في اجتماع اللجنة : 9	عدد الحاضرين أعضاء اللجنة : 8 عدد الحاضرين غير أعضاء اللجنة : 1 عدد المعتذرين : 3

السيدة و السادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد مولاي مسعود أكناو	فريق الأصالة و المعاصرة	
النائب الأول	السيد عبد اللطيف الانصاري	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
النائب الثاني	السيد يونس ملال	الفريق الحركي	
النائب الثالث	السيد محمد رضى الحميني	فريق الإتحاد العام لمقاولات المغرب	
النائب الرابع	السيد يوسف ايذي	الفريق الاشتراكي -المعارضة الاتحادية	
النائب الخامس	السيد محمد عمور ي	فريق الإتحاد العام لمقاولات المغرب	
الأميـــن	السيد عبد اللطيف مستقيم	فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب	
مساعد الأمين	السيد لحسن نازهي	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	
المقـــرر	السيد عابد بادل	فريق التجمع الوطني للأحرار	
مساعد المقرر	السيدة مينة حمداني	فريق الاتحاد المغربي للشغل	تعذر

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الاثنين 29 يناير 2024 على الساعة الرابعة بعد الزوال

موضوع الاجتماع: الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71

السيدة والسادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
السيد عبد القادر سلامة	فريق التجمع الوطني للأحرار	
السيدة فاطمة الحساني	" " " "	
السيد أمين عباس البارودي	" " " "	
السيد المرابط الخمار	فريق الأصالة و المعاصرة	
السيد سعيد البرنيشي	" " " "	
السيد عبد السلام اللبار	الفريق الاستقلالي للوحدة و التعادلية	يعتذر
السيد لحسن حداد	" " " "	اعتذر
السيد مولاي ادريس العلوي الحسني	الفريق الحركي	
السيد عبد السلام بلقشور	الفريق الاشتراكي للمعارضة الاتحادية	
السيد عبد الإله السيبة	فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب	
السيد عبد الكريم شهيد	مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	
السيد سعيد شاكر	مجموعة العدالة الاجتماعية	
السيد خالد السطي	الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب	

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الاثنين 29 يناير 2024 على الساعة الرابعة بعد الزوال

موضوع الاجتماع: الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71

السيدات والسادة المستشارون غير أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
علوي لبنى	UNTM	